



محافظة الجيزة
رئاسة مركز ومدينة البدريين .
المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين

طلب نقل رخصة محل تجاري او صناعى او عام (لوفاة المرخص له)

مقدموا الطلب (الورثة) :-

الاسم	محل الإقامة	الجنسية	المهنة	تاريخ الميلاد

نوع المحل المرخص له عنوانه
رقم وتاريخ الترخيص الأصلى اسم المرخص له
تاريخ وفاة المرخص له / / تاريخ الاخطار السابق تقديمها عند وفاة المرخص له / /

المطلوب نقل الترخيص إليهم :-

الاسم	محل الإقامة	الجنسية	المهنة	تاريخ الميلاد

توقيع مقدموا طلب النقل (الورثة أو من ينوب عنهم)

(.....) (.....) (.....) (.....)
(.....) (.....) (.....) (.....)
(.....) (.....) (.....) (.....)

.....

القواعد الحكومية لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب نقل رخصة محل تجاري أو صناعي أو عام (لوفاة المرخص له) بوحدات الادارة المحلية بالمحافظات.

لتلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١١١١/٥٠٠٥

(كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقیتات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي :

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :-

- اصل رخصة المحل .
- صورة إعلام الوراثة (الأصل للاطلاع) .
- توكيل موثق من الورثة لأحدهم أو من ينوب عنهم في اتخاذ إجراءات نقل الترخيص إليهم ويكون هذا النائب مسؤولاً عن تنفيذ أحكام التشريعات الحكومية لاداء هذه الخدمة .
- المستند الذي يثبت سداد التأمينات الاجتماعية الى المطلوب نقل الترخيص اليهم (شهادة - خطاب - ايصال).
- صورة من قرار الوصاية ، صورة من موافقة النيابة الحسبية (في حالة وجود قص - رمن بين الورثة) (الأصل للاطلاع) .

- في حالة نقل الرخصة لمحل عام يقدم المطلوب نقل الترخيص اليهم مايلي :

١. بيان الموقف من التجنيد اذا كان السن بين ٢١ ، ٣٠ سنة .
٢. صورة الترخيص الشخصى للمستغل والمدير والمشرف (الموجود منهم) .
٣. صحيفة الحالة الجنائية .

❖ في جميع الأحوال يسرى على المنقول إليهم الترخيص جميع الاشتراطات المقررة قانوناً على المرخص له الأصلي (موافقة الامن في حالة المطبع ومحال بيع الاسلحة ومركبات الكمبيوتر الخ ، موافقة الصحة لمحال بيع الاغذية والمشروبات الخ ، موافقة التموين للمحال ذات الصلة بالشخص التموينية الخ).

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :-

رسوم نقل الترخيص للمحال التجارية الأخرى	مبلغ		رسوم نقل الترخيص لمحال الجزارة والمحال الصناعية	مبلغ		رسوم نقل الترخيص للمحال العامة	مبلغ	
	مليم	جنيه		مليم	جنيه		مليم	جنيه
دمغة نوعية تنمية موارد	٣ -	١٠٠	دمغة نوعية تنمية موارد	١٨ -	١٠٠	دمغة نوعية تنمية موارد	١٢ -	١٠٠
اجمالي الرسوم	٣	١٠٠	اجمالي الرسوم	١٨	١٠٠	اجمالي الرسوم	١٢	١٠٠

ثالثاً: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :-

لتلتزم جهة الإدارية بنقل رخصة المحل (لوفاة المرخص له) بالنسبة لجميع أنواع المحلات خلال شهر على الأكثر من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً للمستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكّن الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة ت :
هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨
مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :